

Distr.: General
7 January 2004

الجمعية العامة



Original: Arabic

الدورة الثامنة والخمسون

اللجنة الخامسة

البندان ١٢١ و ٩٤ (ب) من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

البيئة والتنمية المستدامة: تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة

لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف

الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف
الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/58/L.7/Rev.1

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد فؤاد راجح (المملكة العربية السعودية)

١ - في الجلستين ٢٨ و ٣٠ المعقودتين في ١٦ و ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، نظرت اللجنة الخامسة، عملاً بالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، في بيان الأمين العام (A/C.5/58/31) عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/58/L.7/Rev.1. وكان أيضاً معروضا على اللجنة تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/58/7/Add.26). وكان معروضا على اللجنة مشروع المقرر الذي قدمه الرئيس في أعقاب مشاورات غير رسمية (انظر A/C.5/58/L.53، الفرع و١).

٢ - وترد البيانات والتعليقات التي أدلى بها في أثناء نظر اللجنة الخامسة في هذه المسألة في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/58/SR.28 و 30).



مقرر اللجنة الخامسة

٣ - تقرر اللجنة الخامسة، بعد أن نظرت في بيان الأمين العام عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية (A/C.5/58/31) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة (A/58/7/Add.26)، أن تبلغ الجمعية العامة أنه في حالة اعتمادها مشروع القرار A/C.2/58/L.7/Rev.1، سيلزم رصد اعتماد قدره ١ ٣٣٨ ٧٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، على النحو التالي: الباب ٢، شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، ١ ٣٣١ ٧٠٠ دولار؛ والباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف، ٧ ٠٠٠ دولار. وبموجب الإجراءات التي وضعتها الجمعية العامة في قراراتها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢١١/٤٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، تُحمل هذه الاعتمادات على صندوق الطوارئ.